حتى بلغ ألفاً قال هي في كل مائة شاة شاة . وحدثنا ... سعد بن
ذكر بشر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن نأخذ شافعاً والشافع التي في بطنها ولدها
قال فقلت له أي شيء تأخذون قال عناق جذعة أو ثنية . ثنا ابن عيينة عن بشر بن عاصم عن
أبيه أن عمر استعمل أباه سفيان بن عبد الله على الطائف ومخاليفها فخرج مصدقاً فاعتد
عليهم بالغذاء ولم يأخذه منهم فقالوا إن كنت معتداً علينا بالغذاء فخذه منا فأمسك حتى
لقي عمر فقال له اعلم أنهم يزعمون أنا نظلمهم نعتد عليهم بالغذاء ثم لا نأخذه منهم فقال له عمر
فاعتد عليهم بالغذاء حتى بالسخلة يروح بها الراعي على يده وقل لهم لا آخذ منكم الربى ولا
الماخض ولا ذات الدر ولا الشاة الأكولة ولا فحل الغنم وخذ العناق الجذعة والثنية
فذلك عدل بين غذاء المال وخياره . رواه ابن ... عن مالك عن ثور بن زيد عن ابن
لعبد الله بن سفيان الثقفي عن جده أن عمر بعثه مصدقاً فكان يعد على الناس بالسخل فقالوا أتعد علينا
بالسخل ولا تأخذ منه شيئاً فلما قدم على عمر ذكر له ذلك فقال عمر نعم تعد عليهم بالسخلة
يحملها الراعي ولا نأخذها ولا نأخذ الأكولة ولا الربى ولا الماخض ولا فحل الغنم ونأخذ
الجذعة والثنية وذلك عدل بين غذاء المال وخياره .   أغذاء

لا تؤخذ النقاوة

حدثنا ... عن ابن عباس أن رسول الله لما بعث معاذاً إلى اليمن قال إنك تقدم على قوم أهل
كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض
عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة
تؤخذ من أموالهم وترد على فقرائهم فإذا أطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم أموال الناس
. أبو عوانة عن هلال بن خباب عن ميسرة أبي صالح عن سويد بن غفلة قال سرت أو قال
أخبرني من سار مع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فإذا في عهد رسول الله أن لا تأخذ من
راضع لبن ولا تجمع بين متفرق ولا تفرق بين مجتمع وكان إنما يأتي المياه حين ترد الغنم
فيقول أدوا صدقات أموالكم قال فعمد رجل منهم إلى ناقة كوماء قلت يا أبا صالح ما الكوماء
قال عظيمة السنام قال فأبى أن يقبلها فقال إني أحب أن تأخذ خير إبلي قال فأبى أن
يقبلها قال فخطم له أخرى دونها فأبى أن يقبلها ثم خطم له أخرى دونها فقبلها
وقال إني آخذها وأخاف أن يجد علي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمدت إلى رجل
فتخيرت عليه إبله . هشيم أنا هلال عن ميسرة أبي صالح عن سويد بن غفلة

قال أتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فأتيته فجلست إليه فسمعته يقول إن في عهدي
أن لا آخذ من راضع لبن ولا نفرق بين مجتمع ولا نجمع بين متفرق قال فأتاه رجل بناقة
كوماء فقال خذها فأبى . ثنا ... يحيى الحماني نا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن
أبي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال أتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فأتيته
بناقة عظيمة فقال أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا أخذت خيار مال امرئ مسلم فأتيته
بناقة دونها فقبلها . ثنا أبو الوليد نا شريك نحوه وزاد فيه وفي عهده أن لا يجمع
بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة فأتاه رجل بناقة عظيمة ململمة فأبى
أن يأخذها ... وفي خبر أبي بن كعب الجواز إذا تطوع المعطي . ثنا سليمان
بن حرب نا جرير بن حازم قال رأيت رجلاً في مجلس أيوب عليه جبة صوف أحسبه قال فلما
رآه القوم يحدثون قال حدثني مولى لي قرة بن دعموص قال أتيت المدينة فإذا النبي
صلى الله عليه وسلم قاعد وأصحابه حوله فأردت أن أدنو منه فلم أستطع فقلت
يا رسول الله استغفر للغلام النميري فقال غفر الله لك قال وبعث رسول الله
الضحاك ساعياً فجاء بإبل جلة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أتيت هلال بن عامر
ونمير بن عامر وعامر بن ربيعة فأخذت جلة أموالهم فقال يا رسول الله إني
سمعتك تقول يذكر الغزو فأحببت أن آتيك بإبل تركبها وتحمل عليها أصحابك
قال والله للذي تركت أحب إلي من الذي جئت به اذهب فردها عليهم وخذ
صدقتهم من حواشي أموالهم . قلت هذا المولى مجهول . ... عن يحيى بن سعيد عن
محمد بن يحيى بن حبان أخبرني رجلان من أشجع أن محمد بن مسلمة كان يأتيهم مصدقاً فيقول
لرب المال أخرج إلي صدقة مالك فلا يقود إليه شاة فيها وفاء من حقه إلا قبلها
قال ... السنة عندنا أنه لا يضيق على الناس في زكاتهم وأن يقبل منهم ما دفعوا
من زكاة أموالهم . هشام بن عروة عن أبيه ... بعث رسول الله مصدقاً فقال لا
تأخذ من حزرات أنفس الناس شيئاً خذ الشارف والبكر وذوات العيب .
قال أبو عبيد يعني لا تأخذ خيار أموالهم والشارف المسنة الهرمة والبكر هو الصغير
من ذكور الإبل وهذا ... قال المؤلف وهو مرسل وقد ... عندنا أخذ الذكور
والصغار للمعسر إذا كانت كل الماشية كذلك . ... مع سفيان عن الأعمش

حزرات ... خيار ... [illegible]